

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٤٨ لسنة ١٩٥٩

بشأن وفد الجمهورية العربية المتحدة في المؤتمر الخامس
لجبراء الشؤون الاجتماعية المزمع عقده بمقر الأمانة العامة
بجامعة الدول العربية في المدة من ٨ إلى ١١/٦/١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يشكل وفد الجمهورية العربية المتحدة في المؤتمر الخامس
لجبراء الشؤون الاجتماعية المزمع عقده بمقر الأمانة العامة بجامعة الدول
العربية بالقاهرة في المدة من ٨ إلى ١١ يولييه سنة ١٩٥٩ من السادة
الآتية أسماؤهم :

(١) السيد / يحيى حسن درويش ، مدير عام الإدارة العامة لشؤون
المراقبات بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل التنفيذية للإقليم المصري .

(٢) السيد الدكتور شفيق الصناديق ، مدير الشؤون الاجتماعية
بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل التنفيذية للإقليم السوري .

(٣) السيد / عبد الرحمن الأمير ، رئيس دائرة الجمعيات والأندية
بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل التنفيذية للإقليم السوري .

(٤) السيد الدكتور بدر اوى محمد فهمى البدر اوى ، مدير إدارة
تدريب الموظفين بالإدارة العامة للتدريب بوزارة الشؤون الاجتماعية
والعمل التنفيذية للإقليم المصري .

(٥) السيد / مصطفى على المسلماني ، الخبير بوزارة الشؤون الاجتماعية
والعمل المركزية .

(٦) السيد / أمين عز الدين دحروج ، ملحق الشؤون الاجتماعية
والعالية بسفارة الجمهورية العربية المتحدة ببغداد .

(٧) السيدة / فاطمة بهى الدين ، الموظفة الفنية بوزارة الشؤون
الاجتماعية والعمل التنفيذية بالإقليم المصري .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٥ ذي الحجة سنة ١٣٧٨ (١١ يولييه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١١٠ لسنة ١٩٥٩

بتعيين مراقب لحسابات شركة مصر للطيران

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة الأولى من القانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٥٧
بتعديل أحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٢ بإنشاء ديوان المحاسبة ؛

وعلى المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة
الاقتصادية ؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمود عزيز بحيرى ، مراقبا لحسابات شركة
مصر للطيران لعام ١٩٥٩

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا
القرار ما

صدر بإمارة الجمهورية في ١٤ ذي الحجة سنة ١٣٧٨ (٢٠ يولييه سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١١٢ لسنة ١٩٥٩

بتعيين رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب والمدير العام

للشركة العامة لمنتجات الخبز والصيني

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن
المؤسسة الاقتصادية ؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١١٤ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٩ من لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال الصادرة بالقرار الجمهورى رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ المعدلة بالقرار الجمهورى رقم ١١٦١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - يرحص السيد / محمد محمود حسين جاسر - المهندس من الدرجة السادسة بالتفتيش العام لضبط النيل - والمرشح لدراسة الأبحاث الهيدروإيكية الواردة في برنامج الأمم المتحدة لعام ١٩٥٨ بالسفر إلى الولايات المتحدة الأمريكية لمدة ٤٤ شهرا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية في ١٤ ذى الحجة سنة ١٣٧٨ (٢٠ يونيو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١١٥ لسنة ١٩٥٩

في شأن نذب وكيل لوزارة الشؤون البلدية والقروية المركزية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٩٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن تشكيل الحكومة المركزية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣٧ لسنة ١٩٥٩ في شأن مسؤوليات وزارة الشؤون البلدية والقروية المركزية ؛

قرر :

مادة ١ - عين كل من :

السيد / عبد الحليم الجندى ، رئيسا لمجلس إدارة الشركة العامة لتعجبات الخبز والصيني .

السيد / محمد شوكت ، عضوا متدبا لمجلس الإدارة .

السيد المهندس حسين زكى ، مديرا عاما للشركة .

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برأيه الجمهورية في ١٤ ذى الحجة سنة ١٣٧٨ (٢٠ يونيو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١١٣ لسنة ١٩٥٩

بتعيين مراقب لحسابات الشركة المصرية للأغذية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة الأولى من القانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٥٧ بتعديل أحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٢ بإنشاء ديران المحاسبة ؛

وعلى المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة الاقتصادية ؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمود عثمان عرفه، مراقبا لحسابات الشركة المصرية للأغذية لعام ١٩٥٩

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برأيه الجمهورية في ١٤ ذى الحجة سنة ١٣٧٨ (٢٠ يونيو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر